اَلنَّصُّ الثَّانِي: اَلتَّرْغِيبُ فِي تَعَلُّمِ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ

(النحاس، (المتوفى 338 هـ) كِتَابُ "الناسخ والمنسوخ". رِوَايَةُ أَبِي بَكْرِ بنِ أَحْمَدَ الأَدْفَوِيْ النَّحَوِيِّ رَحِمَهُ اللهُ. نُسْخَةٌ مُصَحَّحَةٌ ومقروءة عَلَى الْعَلاَّمَةِ أَحْمَدَ بنِ الأَمِينِ الشَّنْقِيطِي رحمه اللهُ. اَلطَّبْعَةُ الأُولَى 1409هـ-1989م بيروت- لبنان)

الْمؤلف في سُطور:

(الإمام الجليل أبو جعفر محمد بن أحمد بن إسماعيل اَلصفار ألمرادي النحوي المصري المعروف بأبي جعفر النحاس. (المتوفى 338 هـ) صاحب التصانيف ارتحل إلى بغداد، وأخذ عن الزجاج، وكان ينظر في زمانه بابْن الأنبا ري، وبنفطوَيهْ للمصْرِيين. ومن كتبه: "إعراب القرآن"، " اشتقاق الأسماء الحسنى"، "تفسير أبيات سيبويه"،"كتاب المعاني"،" الكافي" في النحو،" الناسخ والمنسوخ". ويقال: إنه جلس على درج المقياس يقطِّع عروض شعر،فسمعه جاهل، فقال: هذا يسحر النيل حتى ينقص فرفسه، ألقاه في النيل، فغرق في ذي الحجة سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة). (بتصرف من "المكتبة الإسلامية تراجم الأعلام")

أَسْئِلَةٌ تَمْهِيدِيَّةٌ:

- مَا مَعنَى النَّسْخِ؟ هَلْ تَعْرِفُ عَنِ النَّسْخِ شَيْئاً؟
- ما أَوَّلُ عِلْمٍ يَجِبُ عَلَى الإِنْسَانِ أَنْ يَتَعَلَّمَهُ؟
- مَنْ كَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ يَهْتَمُّ بِعِلْمِ النّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ؟
- هَلْ تَعْرِفُ الاخْتِلافَاتِ التي بَيْنَ المتَأَخِّرِينَ حَولَ النّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ؟
- وَمَا رَأْيُكَ فِي النَاسِخِ والمنْسُوخِ؟

اَلنَّصُّ:

بسم الله الرحمن الرحيم

1. قَالَ تَعَالَى: {مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا ..} (2، سورة البقرة، 106) قَالَ: {وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ} (16،سورة النحل، 101)
2. تكلم العلماءُ مِنَ الصحابة والتابعين "في الناسخ والمنسوخ" ثم اختلف المتأخرون فيه؛ فمنهم: مَنْ جَرَى علَى سُنَنِ المتقَدِّمِينَ فَوُفِّقَ. ومنهم: مَنْ خالَفَ ذلكَ فَاجتَنَبَ. فَمِنَ الْمُتَأَخِّرِين من قال: ليس في كتاب الله ناسخٌ ولا منسوخٌ، ومنهم من قال: النسخ، يكون في الأخبار والأمر والنهي. قال أبو جعفر: وهذا القول عظيم جدا يؤول إلى الكفر؛ لأن قائلاً لو قال: قام فلانٌ، ثم قال: لم يقم، ثم قال: نسخته، لكان كاذباً. وقال الآخرون: إنَّ الناسخ والمنسوخ إلى الإمام، ينسخ ما شاء.

3. وقال قومٌ: لا يكون النسخ في الأخبار، إلاَّ فيما كان فيه حُكْمٌ، وإذا كان فيه حكمٌ جاز فيه النسخ، وفي الأمر والنهي، وقال قومٌ: النسخ، في الأمر والنهي خَاصَّةً. وقولٌ آخَرُ: وعليه أئمة العلماء؛ وهو أن النسخ إنما يكون في المتعبدات.

4. ونذكر اختلاف الناس في نسخ القرآن بالقرآن، وفي نسخ القرآن بالقرآن والسنة، وفي نسخ السنة بالقرآن، ونذكر أصل النسخ في كلام العرب لنبني الفروع على الأصل ونذكر اشتقاقه ونذكر على كم يأتي من ضرب، ونذكر الفرق بين النسخ والبداء.

5. **باب الترغيب في تعلم الناسخ والمنسوخ**. قَالَ ابْنُ سَلاَّمٍ: فأول ما ينبغي لمن أحب أن يتعلم شيئا من علم هذا الكتاب -أي القرآن العظيم- الابتداء في علم الناسخ والمنسوخ، إتباعا لما جاء من أئمة السلف رضي الله عنهم أجمعين، لأن كل من تكلم في شيء من علم هذا الكتاب العزيز -ولم يعلم الناسخ والمنسوخ- كان ناقصا. وقد روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه: أنه دخل يوما مسجد الجامع بالكوفة، فرأى فيه رجلا يعرف بعبد الرحمن بن دأب، وكان صاحبا لأبي موسى الأشعريﷺ وقد تحلق عليه الناس يسألونه، وهو يخلط الأمر بالنهي، والإباحة بالحظر، فقال له علي ﷺ: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا، قال: هلكت وأهلكت! أبو من أنت؟ فقال: أبو يحيى، فقال له علي ﷺ أنت أبو: "اعرفوني". وأخذ أذنه ففتله،(ضربه) فقال: لا تَقُصَّنَّ في مسجدنا بعد.

6. **باب اختلاف العلماء في الذي ينسخ القرآنَ والسنةَ** (قال أبو جعفر النحاس): للعلماء في هذا خمسة أقوال:

- فمنهم من يقول يُنَسخُ القرآنُ، بِالقرآنِ والسنةِ، وهذا قول الكوفيين.
- ومنهم من يقول ينسخ القرآنَ، القرآنُ. ولا يجوز أن تنسخَهُ السنةُ، وهذا قول الشافعي رحمه الله في جماعة معه.
- وقال قوم تَنسخُ السنةُ، القرآنَ والسنةَ.
- وقال قوم تَنسخُ السنةُ، السنةَ، ولا ينسخها القرآنُ،
- والقول الخامس قال محمد بن شجاع قال: الأقوال قد تقابلت فلا أحكم على أحدها بالأخر. قال أبو جعفر: وحجة أصحاب القول الأول؛ في أن القرآنَ يُنْسَخُ بِالقرآنِ والسنةِ، قولُ الله ﷻ: {وَمَا أَتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} (59، سورة الحشر، 7) وقال جل ثناؤه: {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ } (24، سورة النور، 63)

7. وقد أجمع الجميع على أن القرآن إذا نزل بلفظ مجمل ففسره رسول الله وبينه كان (ذاك) بمنزلة القرآن المتلو، وكذا سبيل النسخ، واحتجوا بآيات من القرآن تأولوها على نسخ

القرآن بالسنة؛ يقولون لم ينسخه مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ ولكنه بِوَحْيٍ غيرِ القرآن وهكذا سبيل الأحكام إنما تكون مِنْ قِبَلِ اللهِ عزَ و جلَّ. واحتج أصحاب القول الثاني؛ مَنْ قَالَ: لَا يُنْسَخُ القرآنُ إلا بِقرآنٍ؛ بقوله عز و جل: { نَأْتِ بِخَيرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا} (2، سورة البقرة، 106) وبقوله تعالى: {قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تلقائي نفسي} (10،سورة يونس،15)

8. وقد روى الضحاك عن ابن عباس {نَأْتِ بِخَيرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا} نجعل مكانها أنفعَ لكم منها وأخفَ عليكم، أو مثلها في المنفعة، أَوْ نَنْسَاهَا يقول: أو نتركها كما هي فلا ننسخها. واحتج أصحاب القول الثالث في أن السنة، لا ينسخها إلا سنةٌ؛ بأن السنة هي المبينة للقرآن فلا ينسخها.. والحجة عليهم أن القرآن هو الْمُبَيِّنُ بِنُبُوَّةِ رسول الله ﷺ والآمرُ بطاعته فكيف لا يَنْسَخُ قَوْلَهُ! (قَوْلَ الرَّسُولِ)

اعلم أن الناسخ والمنسوخ في كلام العرب هو: رفع الشيء، وجاء الشر ع بما تعرف العرب، إذ كان الناسخ يرفع حكم المنسوخ.

9. **باب أصلُ النسخ واشتقاقُه**، اشتقاقُ النسخ من شيئين:

أحد هما: أنه يقال نَسَخَتِ الشَّمْسُ اَلظِّلَّ، إذا أزالَتْهُ وَحَلَّتْ مَحَلَّهُ. ونَظِيرُ هَذا، قوله تعالى {فَيَنْسَخُ اللهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ} (22، سورة الحج، 52)

والآخَرُ: مِنْ نَسَخْتُ الْكِتَابَ إذا نَقَلْتُهُ مِنْ نُسْخَةٍ، وعلى هذا الناسخ والمنسوخ وأصله أن يكون الشيء حلالا إلى مدة، ثم ينسخ فيجعل حراما، أو يكون حراما، فيجعل حلالا، أو يكون محظورا، فيجعل مباحا، أو مباحا، فيجعل محظورا، يكون هذا في الأمر، والنهي، والحظر، والإطلاق، والإباحة، والمنع.

10. **ضُرُوبُ الْمَنْسُوخِ**: المنسوخ في كتاب الله عز وجل على ثلاثة أضرب:

- فمنه: ما نسخ خطه وحكمه.
- ومنه: ما نسخ خطه وبقي حكمه.
- ومنه: ما نسخ حكمه وبقي خطه. فأما ما نسخ حكمه وخطه فمثالهُ: ما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: كنا نقرأ غير آية واحدة: (ولو أن لابن آدم واديان من ذهب لابتغى إليها ثالثا...) –وأما ما نسخ خطه وبقي حكمه: فمثل ما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: لولا أَكْرَهُ أن يقول الناس: قد زاد في القرآن ما ليس فيه، لكتبت آية الرجم وَأَثْبَتُّهَا...

وآية الرجم: (لا ترغبوا عن آبائكم، فإن ذلك كفر بكم. الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة، نكالا من الله والله عزيز حكيم). فهذا منسوخ الخط ثابت الحكم. وأما ما

نسخ حكمه وبقي خطه: فهو في ثلاث وستين سورة، مثل: الصلاة إلى بيت المقدس، والصيام الأول، والصفح عن المشركين والإعراض عن الجاهلين.... إلخ!

11. **باب الفرق بين النسخ والبدا،** قال أبو جعفر الفرق بين النسخ والبدا: **أن النسخ:** تحويل العباد من شيء قد كان حلالا فيحرم، أو كان حراما فيحلل، أو كان مطلقا فيحظر، أو كان محظورا فيطلق، أو كان مباحا فيمنع، أو ممنوعا فيباح إرادة الصلاح للعباد. **وأما البداء:** فهو ترك ما عزم عليه كقولك امض إلى فلان اليوم ثم تقول لا تمض إليه فيبدو لك عن القول الأول وهذا يلحق البشر لنقصا نهم فهذا البداء. وكذا النسخ إذا أمر الله عز و جل بشيء في وقت نبي، أو في وقتٍ يُتَوَقَّعُ فِيهِ نَبِيٌّ فقد علم أنه حكمة وصواب إلى أن ينسخ. وقد نُقِلَ مِنَ الْجَمَاعَةِ مَنْ لا يَجُوزُ عَلَيْهِمُ الْغَلَطُ نَسْخُ شَرائِعِ الأنبياءِ مِنْ لَدُنْ آدَمَ إِلَى وَقْتِ نَبِيِّنَا.

(بِتَصَرُّفٍ مِنْ "كتاب الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم" لِأَبِي جَعْفَرِ النَّحَّاسِ المتَوَفَّ فِي 338هـ)

الْمُفردات:

وَكَانَ يُنَظَّرُ بِابْنِ الأنبا ري، وَبِنَفْطَوَيْه (ن ظ ر) İbni' l- Enbarî ve Naftaveyh ile mukayese edilirdi

المقياس (ق و س) koruma – önlem duvarı

فرفسه tekme vurdu

ألقاه attı

فغرق boğuldu

مَا نَنْسَخْ (ن س خ) (biz bir âyetin) hükmünü kaldırmayız.

أَوْ نُنْسِهَا (أ ن س ى) ya da ertelemeyiz

مُفْتَرٍ (ف ر ا) iftiracı

جَرَى علَى (ج ر ي) yürüdü

فَوُفِّقَ (و ف ق) muvaffak oldu

والبدا (ب د و) niyet ettiği şeyden sonradan vazgeçmek

وَقَدْ تَحَلَّقَ عَلَيْهِ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ (ح ل ق) insanlar etrafına toplanmış ona soru soruyorlardı .

يَخْلُطُ الْأَمْرَ بِالنَّهْيِ وَالْإِبَاحَةِ بِالْحَظَرِ (ح ل ق) emri nehiyle, mubahı yasakla, karıştırıyordu

اَعْرِفُونِي (ع ر ف) beni tanıyın. yani sen" desinler peşindesin"

الأقوال قد تقابلت فلا أحكم على أحدها بالأخر. sözler karşılaşmıştır. Birini diğerinden üstün tutmam